

Distr.: General
24 May 2024
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 24 أيار/مايو 2024 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المستشارية
الخاصة ورئيسة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة
من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

يشرفني أن أحيل طي هذه الرسالة، وفقاً للفقرة 6 من قرار مجلس الأمن 2697 (2023)، التقرير
الثاني عشر عن أنشطة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب
داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.
وأرجو ممتنة إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة وعلى التقرير وإصدارهما باعتبارهما
وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) أنا بييرو لوبيس
المستشارة الخاصة ورئيسة فريق التحقيق بالنيابة



التقرير الثاني عشر للمستشارة الخاصة والرئيسة بالنيابة لفريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

موجز

هذا هو التقرير الثاني عشر عن أنشطة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (فريق التحقيق)، وهو يقدم عملاً بقرار مجلس الأمن 2697 (2023).

وفي القرار 2697 (2023)، طلب مجلس الأمن إلى المستشار الخاص أن يواصل تقديم تقارير إلى المجلس عن أنشطة الفريق كل 180 يوماً. وفي القرار نفسه، مدد المجلس ولاية المستشار الخاص والفريق حتى 17 أيلول/سبتمبر 2024 فقط. ولما كان هذا التقرير هو حالياً التقرير النهائي الذي صدر تكليف به قبل 17 أيلول/سبتمبر 2024، فإنه يتضمن إنجازات الفريق الكلية ومعلومات محدّثة عن أنشطته خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد عيّن الأمين العام مستشارة خاصة ورئيسة بالنيابة لفريق التحقيق لهذه المرحلة الأخيرة. وقد تولت مسؤولياتها في 1 نيسان/أبريل 2024.

وفي نيسان/أبريل 2024، شرع الفريق في وضع خطته للخفض التدريجي والتصفيية بغرض ضمان الانسحاب المنظم من العراق بحلول 17 أيلول/سبتمبر 2024. وكجزء من هذا المجهود، أبلغ الفريق حكومة العراق بجدوله الزمني، لا سيما بإطلاعها في أيار/مايو على جدول زمني يبين بالتفصيل الأنشطة المتبقية التي ستنفذ قبل 17 أيلول/سبتمبر. ويجري تنفيذ عملية التصفيية، بما في ذلك حفظ وتخزين السجلات والمحفوظات الإثباتية وغير الإثباتية، بالتنسيق الوثيق مع الإدارات المعنية في الأمانة العامة للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى الاتصالات المفتوحة مع لجنة التنسيق الوطنية بشأن خفض التدريجي والتصفيية، تم التشاور مع السلطات العراقية الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين بشأن هذه المرحلة الأخيرة من الولاية.

وكان إعداد الأدلة والمواد والتحليلات الأخرى لتسليمها إلى السلطات العراقية المختصة، وفقاً لقراري مجلس الأمن 2379 (2017) و 2697 (2023) واختصاصات الفريق (S/2018/118)، هو الأولوية الرئيسية للفريق في مرحلة خفض التدريجي. وتستند النتائج التي خلص إليها الفريق من تحقيقاته، والتي يرد المزيد من التفاصيل بشأنها في هذا التقرير، إلى أدلة جمعتها من خلال مجموعة متنوعة من الأنشطة على مدى فترة ولايته. وقد اضطلع بالعديد من هذه الأنشطة جنباً إلى جنب مع السلطات العراقية المختصة في إطار بناء القدرات والتدريب تمشياً مع الفقرة 39 من الاختصاصات. وقدم الفريق الدعم إلى 18 قضية كانت قيد التحقيق في دول ثالثة وأدت إلى توجيه اتهامات، مما أسفر في نهاية المطاف عن صدور إدانات في 15 قضية، بما في ذلك قضايا أخيرة في البرتغال وألمانيا.

ويصادف عام 2024 الذكرى السنوية العاشرة لإعلان تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضاً باسم تنظيم داعش) نفسه خلافة، وهي ذروة حكمه الإرهابي في العراق. والمواد والتحليلات التي أنتجها الفريق أتاحت له أن يقيّم، تمشياً مع ولايته، أن الأعمال التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. وتم دمج الأدلة التي جمعها الفريق، والتي قدمتها السلطات العراقية في المقام الأول، في أرشيف رقمي مركزي واحد وتنظيمها بطريقة تجعل من السهل البحث فيها، مما يعني أنه يمكن الاحتفاظ بفائدتها وفعاليتها كأصل من أصول التحقيق. وتم الحفاظ على تسلسل العهدة المرتبط بهذه الأدلة وفقاً للمعايير الدولية لتعظيم فائدتها في الإجراءات القضائية. وأتاح الدعم الذي قدمه الفريق إلى السلطات العراقية منصةً لها لاتخاذ الخطوة التالية في عدة مجالات ذات صلة. وأخيراً، لا بد من الاعتراف بعمل الفريق مع الناجين والأسرى والطوائف المتضررة ومن أجلهم، بما يتماشى مع النهج المتمحور على الناجين الذي اعتمده الفريق ونفذه طوال فترة ولايته.

أولا - مقدمة

- 1 - هذا هو التقرير الثاني عشر عن أنشطة فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (فريق التحقيق)، وهو يقدم عملاً بقرار مجلس الأمن 2697 (2023).
- 2 - وفي القرار 2697 (2023)، طلب مجلس الأمن إلى المستشار الخاص أن يواصل تقديم تقارير إلى المجلس عن أنشطة الفريق كل 180 يوماً. وفي هذا القرار نفسه، مدد المجلس ولاية المستشار الخاص والفريق حتى 17 أيلول/سبتمبر 2024 فقط. ولما كان هذا التقرير هو حالياً التقرير النهائي الذي صدر تكليف به قبل 17 أيلول/سبتمبر 2024، فإنه يتضمن إنجازات الفريق الكلية بالإضافة إلى معلومات محدثة عن أنشطته خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ويتضمن التقرير فرعا مخصصا يتناول الخفض التدريجي للفريق وتصفيته، وكذلك عمله مع لجنة التنسيق الوطنية، بوصفها الممثل المعين لحكومة العراق، ومع السلطات العراقية الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين من أجل الانسحاب بشكل منظم من العراق. وقد عيّن الأمين العام مستشارة خاصة ورئيسة بالنيابة لفريق التحقيق لهذه المرحلة الأخيرة. وتولت مسؤولياتها في 1 نيسان/أبريل 2024.
- 3 - ولا يزال فريق التحقيق ممثلاً لحكومة العراق، بما في ذلك حكومة إقليم كردستان، لما أسدي إليه من دعم ثابت في تنفيذ ولايته وانسحابه المنظم من العراق. وتماشياً مع الفقرة 44 من اختصاصات الفريق (S/2018/118)، ساعدت السلطات العراقية المختصة في تيسير ما يقرب من 2 000 مهمة ميدانية قام بها الفريق في 71 موقعا في العراق منذ بداية ولايته. ويعرب الفريق كذلك عن تقديره للدعم الذي تلقاه من الدول الأعضاء، التي ساهم الكثير منها أيضا بموارد خارجة عن الميزانية وابتدابات لأفراد لتيسير عمله. وقدم الناجون والشهود، وزعماء الطوائف والعشائر والزعماء الدينيين، ومنظمات المجتمع المدني المحلية في العراق، فضلا عن مجموعة من الشركاء في المجتمع الدولي، أيضاً مساهمات جليلة في عمل الفريق وتوجيهه. وسيظل هؤلاء النظراء إلى الأبد ركيزة لإنجازات الفريق وإرثه.

ثانيا - الخفض التدريجي لفريق التحقيق وتصفيته

- 4 - في نيسان/أبريل 2024، شرع فريق التحقيق في وضع خطته للخفض التدريجي والتصفية بغرض ضمان الانسحاب المنظم من العراق بحلول 17 أيلول/سبتمبر 2024. وكجزء من هذا المجهود، أبقى الفريق حكومة العراق على علم بجدوله الزمني، لا سيما بإطلاعها في أيار/مايو على جدول زمني يبين بالتفصيل الأنشطة المتبقية التي ستفقد قبل 17 أيلول/سبتمبر. ويجري تنفيذ عملية التصفية، بما في ذلك حفظ وتخزين السجلات والمحفوظات الإثباتية وغير الإثباتية، بالتنسيق الوثيق مع الإدارات المعنية في الأمانة العامة للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى الاتصالات المفتوحة مع لجنة التنسيق الوطنية بشأن الخفض التدريجي والتصفية، تم التشاور مع السلطات العراقية الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين بشأن هذه المرحلة الأخيرة من الولاية.

ألف - خفض التدرجي لفريق التحقيق

5 - كان إعداد الأدلة وغيرها من المواد والتحليلات لتسليمها إلى السلطات العراقية المختصة، وفقاً لقراري مجلس الأمن 2379 (2017) و 2697 (2023) واختصاصات الفريق، هو الأولوية الرئيسية للفريق في مرحلة خفض التدرجي. وتجدر الإشارة إلى أن اختصاصات الفريق تنص على أن تكون السلطات العراقية المختصة هي الجهة المستفيدة الأساسية من الأدلة التي يجمعها الفريق ويحتفظ بها ويخزنها، وأن يتقاسم الفريق الأدلة وفقاً لسياسات الأمم المتحدة وأفضل الممارسات والقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون والقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان (S/2018/118، الفقرتان 27 و 28). ولا يزال القضاء العراقي هو الجهة المستفيدة التي عينتها حكومة العراق لتلقي الأدلة وغيرها من المواد والتحليلات التي يقدمها الفريق. وفي نيسان/أبريل، أعاد الفريق تقييم ما تبقى للتسليم، وحدد تواريخ التسليم المتوقعة، وأدرجها في الجدول الزمني الذي أطلع حكومة العراق عليه.

6 - وأنتج الفريق على مدى فترة التحقيقات التي قام بها مجموعة من المواد والتحليلات، بما في ذلك تقارير تقييم الحالات والتقارير التحليلية، استناداً إلى الأدلة التي جمعها. وهي تفصل النتائج الوقائية والقانونية بشأن أعمال معينة ارتكبتها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضاً باسم تنظيم داعش) في العراق، وتقييمها بما يتماشى مع الولاية، باعتبارها أعمالاً قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. وواصل الفريق، خلال فترة خفضه التدرجي، التحضير لتسليم هذه المواد والتحليلات، وفقاً لاختصاصاته وتقرير الأمين العام المؤرخ 15 كانون الثاني/يناير 2024 (S/2024/20)، بما في ذلك ما يتعلق بالموافقة المستتيرة. وفي شباط/فبراير، سلم الفريق إلى القضاء العراقي تقريراً تحليلياً عن إدارة الخزنة لتنظيم داعش (ديوان بيت المال)، إلى جانب الأدلة الأساسية. وتم إعداد تقرير تقييم حالة بشأن مذبحه أكاديمية تكريت الجوية وتقرير تحليلي عن الجرائم الجنسية والجنسانية والجرائم ضد الأطفال المرتكبة ضد التركمان الشيعة لكي يقدّم في أوائل حزيران/يونيه، إلى جانب الأدلة الأساسية. ويستند ذلك إلى التقارير الثلاثة التي سبق تسليمها. وفي حين قلص نطاق المهام الميدانية، استمر تنفيذ أنشطة مختارة بغرض سد ثغرات التحقيق حتى يتسنى تسليم المواد والتحليلات الأخرى إلى القضاء العراقي بحلول المواعيد المحددة في الجدول الزمني. ويرد في الفرع الثالث مزيد من التفاصيل بشأن تلك المواد والتحليلات، وبشأن تلك التي جرى تقاسمها خلال الفترة المشمولة بالتقرير وما قبلها.

7 - وبذلت جهوداً لإعادة الأدلة إلى السلطات العراقية المختصة في شكل رقمي ومنظم. وفي آذار/مارس، أعاد الفريق 28 تيرابايت من الأدلة التي جمعها من القضاء العراقي، وهو ما يمثل غالبية الـ 40 تيرابايت من الأدلة التي يحتفظ بها الفريق. وأعدت شريحة أخرى تتألف من أدلة جمعت من مجموعة من السلطات العراقية، وستُسلم قريباً إلى القضاء العراقي. وقد تركزت طريقة العمل المتعلقة بالشريحتين الأولى والثانية هاتين على تسليم الأدلة في بنيتها الأصلية بدون تعديل، كما تم إنشاؤها وتخزينها رقمياً، لحماية استخدامها وسلامتها في الإجراءات القضائية. وبينما يضع الفريق اللمسات الأخيرة على حيازته من الأدلة، سيقدم أيضاً الأدلة التي جمعها من السلطات العراقية في شكل ملف يحتوي على بيانات وصفية لغرض الاستعراض القانوني، وهو ملف يمكن استيراده إلى أي منصة من منصات الاكتشاف الإلكتروني التي يختار العراق اعتمادها. وسيقوم الفريق أيضاً بتقديم أدلة إضافية جمعها وفقاً لاختصاصاته، وذلك قبل انتهاء ولايته.

8 - وبالتوازي مع إعداد الأدلة والمواد الأخرى والتحليلات وتقديمها إلى السلطات العراقية المختصة، واصل الفريق التعاون مع السلطات في بناء قدراتها على الإدارة الفعالة لما تم تسليمه. وعلى وجه الخصوص، أعرب القضاء العراقي عن تفضيله تطوير منصة اكتشاف إلكتروني خاصة به. ولما كان من الممكن ألا يتسنى للفريق القيام بذلك قبل انتهاء ولايته، فقد قدم المشورة التقنية بناء على طلب القضاء العراقي بشأن البرامجيات والنظم المتاحة تجارياً التي يمكن تصميمها خصيصاً للوفاء باحتياجاته. وإضافةً إلى ذلك، يتوقع الفريق توفير التدريب في حزيران/يونيه لفريق متخصص تعينه حكومة العراق، يتوقع أن يضم أفراداً من القضاء العراقي لمساعدته على: (أ) القيام بشكل فعال باستخدام منصات الاكتشاف الإلكتروني، والتقييد بالبروتوكولات القانونية في التعامل مع الأدلة، وتنفيذ أفضل الممارسات؛ (ب) تعهد منصة الاكتشاف الإلكتروني، بما في ذلك تعهد النظام وأمن البيانات وتتبع وإصلاح مواضع الخلل.

9 - واستمر الفريق في تنفيذ أنشطة بناء القدرات والتدريب في مجالاتٍ أخرى ذات صلة بهدف تعزيز التقدم المحرز على مدى فترة ولايته مع ضمان الاستدامة بعد انتهائها. ومن المقرر تنفيذ 40 نشاطاً آخر من هذه الأنشطة قبل 17 أيلول/سبتمبر 2024. ويشمل ذلك التثقيب في موقع معقّد للمقابر الجماعية بالقرب من تلعفر؛ واستكمال رقمنة وأرشفة السجلات المتعلقة بتنظيم داعش في ثلاث محاكم جنائية عراقية؛ ورقمنة وأرشفة السجلات المتعلقة بتنظيم داعش في منظمات المجتمع المدني ذات الصلة؛ وتقديم التدريب لأربع محاكم جنائية عراقية لدعم قدرة على الاستحواذ على بيانات الهواتف المحمولة؛ وتقديم التدريب لمنظمات المجتمع المدني ذات الصلة في مجالات النهج الواعية بالصدمة وإدارة المشاكل وحماية الشهود. ويشمل العديد من هذه الأنشطة التبرع بمعدات. وتجرى مناقشة طرق أخرى يمكن من خلالها للأمم المتحدة دعم السلطات العراقية المختصة في هذه المجالات، بما في ذلك بعد انتهاء الولاية، مع حكومة العراق ومع كيانات منظومة الأمم المتحدة الموجودة في العراق.

10 - وفيما يتعلق بسلامة وأمن ورفاه الشهود الذين أدلوا بشهاداتهم، كان الفريق في كثير من الأحيان هو أول نقطة اتصال لهم عند الإبلاغ عن التعرّض لخطر أو صدمة - وهو سبيل لن يعود متاحاً لهم بعد انتهاء الولاية. وبناء على ذلك، سعى الفريق إلى إبقاء هؤلاء الشهود والقيادات المجتمعية والدينية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة على علم بأخر المستجدات بشأن خفضه التدريجي حتى يتمكنوا من الاستعداد. ومن المتوقع تقديم تدريب إضافي للسلطات العراقية المتخصصة في هذا المجال، بما في ذلك من إقليم كردستان، خلال الفترة المتبقية من الخفض التدريجي. وكان من المسائل الأخرى ضمان أن يظل الناجون والشهود الأكثر ضعفاً الذين تعامل معهم الفريق قادرين على الاستفادة من الدعم الإضافي المنظم لهم من خلال الإحالات إلى جهات أخرى. وأكد الفريق لشبكته أنه سيظل نشطاً في إجراء الإحالات حتى انتهاء الولاية، ولا سيما من خلال إبلاغ فريق خدمات الدعم النفسي الاجتماعي التابع لوزارة الصحة العراقية.

11 - وحدّد الفريق أولويات فيما يتعلق بما مجموعه 67 طلباً من ولايات قضائية تابعة لدول ثالثة لدعمها في تحقيقاتها ومحاكماتها الوطنية بقصد إنجاز أكبر عدد ممكن منها قبل انتهاء ولايته. والفريق على استعداد لتزويد هذه الولايات القضائية بمزيد من التفاصيل عن كيفية استكمال طلباتها المعلقة وما سيحدث للطلبات غير المكتملة. وأبلغ الفريق أيضاً حكومة العراق بشأن جميع الأدلة التي أُطعَ عليها دولاً ثالثة منذ إنشائه، وفقاً لاختصاصاته وللفقرة 5 من قرار مجلس الأمن 2697 (2023).

باء - تصفية فريق التحقيق

12 - أعد الفريق مذكرةً مفاهيمية بالاشتراك مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (البعثة) لمعالجة تصفية عناصر دعم البعثة بهدف تنفيذها على الفور. ويجري حالياً وضع خطة أكثر تفصيلاً للتصفية. وبالتوازي مع ذلك، اتخذت خطوات لإغلاق جميع مكاتب الفريق تدريجياً بطريقة منظمة. وأغلق في أيار/مايو مركز استعراض الوثائق الآمن التابع للفريق، الواقع في مكاتب بالقرب من مطار بغداد، بينما من المقرر أن يغلق مكتبه في دھوك بحلول نهاية حزيران/يونيه. وتخضع المكاتب المتبقية في إربيل ونيويورك وبغداد لتقييم تقني قبل تحديد المواعيد الدقيقة لإغلاقها. وستنقل الأصول من هذه المكاتب إلى مستودعات البعثة لاستلامها وتفتيشها واتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً لذلك. ويتواصل التعاون مع البعثة فيما يتعلق بتحديد المعدات التي ستسلم إلى حكومة العراق والسلطات العراقية المعنية، بما في ذلك القضاء العراقي.

13 - وسيبدأ الفريق إعداد سجلاته ومحفوظاته في 1 حزيران/يونيه 2024 بغرض الشروع في نقلها إلى الأمانة العامة بحلول 17 أيلول/سبتمبر 2024، بما يتماشى مع الفقرة 43 من اختصاصات الفريق وتقرير الأمين العام المؤرخ 15 كانون الثاني/يناير 2024 (S/2024/20). ويشمل ذلك السجلات الرقمية والمادية على السواء كما يشمل السجلات الإثباتية وغير الإثباتية. وللمساعدة في عملية الأرشفة، نقل بعض الموظفين الوطنيين من مركز استعراض الوثائق الآمن التابع للفريق، للقيام أساساً بالمساعدة في التحضير لإنتاج مجموعات الأدلة. ويأتي ذلك في أعقاب التقدم الكبير الذي سبق إحرازه في تنقيح التصنيف والترميز الببليوغرافي للأدلة التي بحوزة الفريق.

14 - وعمل الفريق بشكل وثيق مع قسم إدارة المحفوظات والسجلات التابع للأمانة العامة، وهو القسم المسؤول عن أرشفة سجلات الفريق عند إغلاقه، تمشياً مع الفقرة 43 من الاختصاصات. وقام أفراد من القسم بزيارة بغداد في آذار/مارس لتقييم حجم هذه السجلات، وإسداء المشورة بشأن تطبيق الجداول الزمنية للاحتفاظ بالسجلات، وتقدير ما تتطلبه عملية الأرشفة. ويجري حالياً وضع خطة مفصلة للأرشفة لضمان حفظ جميع السجلات وتخزينها على نحو واف. وستتم عملية النقل بطريقة ستتتيح تكنولوجياً دمج سجلات الإثبات في منصة الاكتشاف الإلكتروني في المستقبل، بحيث يمكن يصبح الأرشفة نشطاً. وترد إشارة في هذا الصدد في تقرير الأمين العام المؤرخ 15 كانون الثاني/يناير 2024، الذي يسلط الضوء على قيمة هذا الأرشفة من أجل استمرار المساءلة. وسيتم على أي حال نقل جميع السجلات الرقمية الخام باستخدام أقرص صلبة ويقدر أن تستغرق هذه العملية حوالي شهرين. وسيتم إنجازها بحلول 17 أيلول/سبتمبر 2024.

جيم - العمل مع حكومة العراق وأصحاب المصلحة الآخرين

15 - عقدت المستشارة الخاصة بالنيابة سلسلةً من الاجتماعات مع رئيس لجنة التنسيق الوطنية، الذي يعمل بوصفه الممثل المعين لحكومة العراق. وخلال هذه الاجتماعات، تم التتويح بالتعاون المفتوح والتقدم المحرز في خفض التدرج للفريق وتصنيفته. وأعرب عن الترحيب بالجدول الزمني الذي أعلنه الفريق وحدد فيه الأنشطة المتبقية التي ستعجز بوصفه مثالا على التخطيط الواضح والشفاف بشأن السبل المزمعة للمضي قدماً لضمان الإغلاق المنظم بحلول 17 أيلول/سبتمبر 2024. وأقر بالمواعيد المدرجة في الجدول الزمني باعتبارها الدليل الذي يسترشد به الجانبان في المناقشات بينهما إلى حين انتهاء الولاية.

16 - وأشار الجانبان إلى أن عمليتي الخفض التدريجي والتصفية يجب أن تتما وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة واختصاصات الفريق، وأشار بوجه خاص إلى الأحكام المتعلقة بعمل الفريق مع الاحترام الكامل لسيادة العراق وولايته القضائية على الجرائم المرتكبة في أراضيه. وفي هذا الصدد، أقر الجانبان بأن الفريق سيطلع السلطات العراقية المختصة على الأدلة التي جمعها وأنتجها أصلا، وفقا للاختصاصات، التي تشير إلى تقاسم الأدلة وفقا لسياسات الأمم المتحدة وأفضل الممارسات والقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون والقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

17 - وأشارت المستشارة الخاصة بالنيابة وحكومة العراق إلى أهمية الحفاظ على إرث الفريق في هذه الاجتماعات، وإلى مساهمته باتجاه تحديد أن الأعمال التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق قد ترقى إلى مستوى الجرائم الدولية، على النحو الذي قرره مجلس الأمن. وأشير على وجه التحديد إلى أن الفريق والسلطات العراقية المختصة يعملان بشكل وثيق منذ نيسان/أبريل على تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما يضمن الاستخدام الأمثل لعمل الفريق وإرثه لتحقيق المساءلة عن الجرائم الدولية التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق. وأشار الجانبان أيضا إلى الدور المحوري الذي يضطلع به القضاء العراقي بوصفه الجهة الرئيسية التي تقدم الأدلة للفريق والجهة المعنية لتلقي الأدلة وغيرها من المواد والتحليلات التي سيعيدها الفريق إلى السلطات العراقية المختصة. وأقر الجانبان أيضا بالدور المحوري الذي يضطلع به العراق في دعم التعاون القضائي الوطني بشأن الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش، بما في ذلك من خلال تقاسم القضاء العراقي الأدلة مع السلطات المختصة في دول ثالثة.

18 - وأقر أيضا خلال هذه الاجتماعات بأهمية تعهد محفوظات الفريق وحفظها وإدارتها. وأقر الجانبان كذلك بأن السلطات العراقية ستحتفظ بالأدلة الأصلية في العراق وتتولى حفظها وتخزينها وإدارتها، وهي أدلة سيسلمها الفريق إلى السلطات العراقية المعنية بما يتماشى مع الاختصاصات، لاستخدامها في الإجراءات الجنائية المحلية وتحقيق المساءلة على الصعيد الوطني. كما أقر بأن الأمم المتحدة ستحتفظ بنسخة من هذه الأدلة الأصلية كجزء من سجلاتها ومحفوظاتها، إلى جانب مواد أخرى جمعها الفريق بصورة أصلية، تمشيا مع اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، على النحو المشار إليه في الفقرة 43 من الاختصاصات. وأقر كذلك بأن سجلات الأمم المتحدة ومحفوظاتها ستُحفظ وتخزن بطريقة تضمن بقاءها محمية ويمكن الوصول إليها، وفقا لسياسات الأمم المتحدة بشأن التصنيف والوصول. وأشار أيضا إلى ضرورة احترام الموافقة المستنيرة، بما في ذلك فيما يتعلق بنسخ الأمم المتحدة من الأدلة العراقية الأصلية، التي لا يجوز استخدامها إلا بموافقة العراق.

19 - وفي سياق العمل مع السلطات العراقية، تم الترحيب أيضا بالتقدم الذي أحرزه الفريق في إتاحة معارفه وتقديم المساعدة التقنية للفريق المتخصص الذي عينته حكومة العراق لغرض بناء قدراته، وأشير في هذا الصدد إلى الدورين التدريبيين المقبلتين في حزيران/يونيه. وتم أيضا الإقرار بالتحديات التي تعترض توفير بناء القدرات خلال فترة الخفض التدريجي، لا سيما مغادرة خبراء الفريق المؤهلين لتقديم المساعدة التقنية والتدريب. وأقر أيضا بفرصة استكشاف الخيارات المتاحة للأمم المتحدة لتقديم الدعم في المستقبل، في إطار الولايات القائمة، في المجالات ذات الأهمية الخاصة للعراق، بهدف البناء على ما قدمه الفريق سابقا.

20 - وفي هذه الاجتماعات، شددت المستشارة الخاصة بالنيابة على الأهمية التي توليها حكومة العراق للاحترام الكامل لسيادة العراق وولايته القضائية على الجرائم المرتكبة في أراضيه. ولاحظت كذلك طلب حكومة العراق بأن يقدم الفريق معلومات أكثر تفصيلاً عن أنشطته وحيازاته من الأدلة، وتحديدًا فيما يتعلق بما لم يمكن تقديمه إلى السلطات العراقية وسيتم الاحتفاظ به كجزء من أرشيف الأمم المتحدة. ولوحظ أيضاً طلب بالحصول على معلومات أكثر تفصيلاً عن دور الفريق في تحقيق ولايته المتمثلة في دعم الجهود المحلية الرامية إلى محاسبة تنظيم داعش عن طريق جمع وحفظ وتخزين الأدلة في العراق على الأعمال التي قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق.

21 - وعقدت اجتماعاتٌ أخرى بالغة الأهمية بين المستشارة الخاصة بالنيابة والسلطات العراقية، بما في ذلك مع رئيس مجلس القضاء الأعلى، وممثلين عن حكومة إقليم كردستان، وممثلين آخرين عن السلطة القضائية، بغرض تقديم معلومات مستكملة عن الخفض التدريجي للفريق وتصفيته ومغادرته العراق. وأعربت المستشارة الخاصة بالنيابة عن تقديرها للدعم الذي قدمته هذه السلطات منذ إنشاء الفريق، وأقرت بالمساهمة الكبيرة التي قدمها العراق فيما يتعلق بحيازاته من الأدلة.

22 - وتم أيضاً التشاور مع منظمات المجتمع المدني على نطاق أوسع بشأن انتهاء الولاية في منتدى الحوار بين فريق التحقيق والمنظمات غير الحكومية في آذار/مارس، ومن جانب المستشارة الخاصة بالنيابة في اجتماعات محددة نظمت في إربيل ودهوك لهذا الغرض في أيار/مايو. وواصلت هذه المنظمات الإعراب عن شواغلها إزاء مستقبل المساءلة عن الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش وذكرت أنها حريصة على تكثيف التعاون مع الفريق في الأشهر المتبقية المقبلة، مع تفهمهما للقيود التي يواجهها الفريق بالنظر إلى خفضه التدريجي وتصفيته. وأعربت كذلك عن أملها في ألا ينسى إرث الفريق وأن تستمر المساءلة عن الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق من خلال وسائل أخرى.

ثالثاً - توحيد نتائج التحقيق وتسليمها

23 - ما برحت ست من وحدات التحقيق الميدانية واثنتان من وحدات التحقيق المواضيعية تعمل على مدى السنوات الخمس الماضية بشكل وثيق مع السلطات العراقية، بما في ذلك من إقليم كردستان، ومع المجتمعات المتضررة ومنظمات المجتمع المدني، للتحقيق في مجموعة واسعة من الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش بين عامي 2014 و 2017. وأدت الطبيعة الميدانية لهذه التحقيقات إلى جعل الفريق فعالاً بشكل فريد، بتمكينه بالقدرة على الانتشار في مسارح الجرائم ذات الصلة، ومقابلة الناجين والشهود في الأماكن التي يقيمون بها، وجمع مجموعة متنوعة من الأدلة التي كان سيتعذر الحصول عليها لولا ذلك. وأدى الأعضاء الذين وظفهم الفريق للعمل كعناصر اتصال، والقادمون من جميع أنواع المجتمعات المحلية في العراق، إلى إضافة قيمة هائلة، أعضاء من جميع المجتمعات المحلية العراقية الذين عينهم الفريق للعمل كعناصر تسيقية قيمة هائلة، حيث ساعدوا وحدات التحقيق على بناء علاقات وثيقة مع الأشخاص الأشد تضرراً من هذه الجرائم. ونفذت إجراءات التشغيل الموحدة الداخلية، التي وضعها الفريق، لضمان الاتساق في جميع أنشطة التحقيق والامتثال للمعايير الدولية، كما نفذت تدابير لحماية الشهود ودعمهم تعكس الطابع المتمحور على الناجين الذي يتسم به فريق التحقيق وعمله.

24 - وتستند النتائج الوقائية والقانونية التي توصل إليها الفريق، والمفصلة أدناه، إلى الأدلة الموجودة في حوزته وتعكس المرحلة الحالية من تحقيقاته. وقد اعتمدت جميع التحقيقات على مجموعة من الأدلة المستندية والرقمية والأدلة المستقاة من الشهادات، مثل إفادات الشهود؛ وشهادات الخبراء وتحليلاتهم؛ وملفات الدعاوى القضائية؛ والصور الفوتوغرافية ومقاطع الفيديو والتسجيلات الصوتية؛ ومواد أصلية خاصة بتنظيم داعش. ومعظم هذه الأدلة قدمته السلطات العراقية، ولا سيما القضاء العراقي. وقد استفادت هذه التحقيقات أيضاً من الأدلة المادية والأدلة الجنائية التي جمعت من خلال عمليات التفتيش عن المقابر الجماعية وما تلاها من تحديد هوية الضحايا لاحقاً. وكان العمل المنتظم مع ممثلي المجتمعات المحلية، بمن فيهم الزعماء الدينيين، أمر محوري في تيسير جمع الأدلة. وأسهم كذلك في تحقيقات الفريق العديد من منظمات المجتمع المدني في العراق والشركاء من المجتمع الدولي، من منظمات غير حكومية ومؤسسات ومراكز فكر وجامعات ووكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

الجرائم المرتكبة ضد المسيحيين

25 - ركّز التحقيق في الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش ضد المسيحيين على معاملة المسيحيين بعد الاستيلاء على الموصل في حزيران/يونيه 2014 وفي البلدات ذات الأغلبية المسيحية في سهول نينوى في الأشهر التي تلت ذلك. وأدى ذلك إلى وضع تقرير تقييم حالة يعرض النتائج الوقائية والقانونية الأولية في عام 2022. وقد عمل الفريق على تحديث هذا التقرير ووضع في صيغته النهائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير بقصد تقديمه إلى القضاء العراقي قبل انتهاء الولاية.

26 - وفي 10 حزيران/يونيه 2014، استولى تنظيم داعش على مدينة الموصل، حيث تقيم العديد من العائلات المسيحية، وبدأ في مصادرة وتدمير ممتلكات المسيحيين ورموزهم الدينية وتراثهم الثقافي. وفرّ العديد من المسيحيين من المدينة. ولم يُعقد اجتماع مخطط له مع القادة المسيحيين دعا إليه تنظيم داعش، وأصدرت قيادة التنظيم إنذاراً نهائياً بعد فترة وجيزة، في تموز/يوليه 2014، أمرت فيه المسيحيين المتبقين بمغادرة أراضيهم أو التعرض للقتل. وعلى الرغم من انعدام اليقين بشأن الاجتماع المخطط له، كان من الممكن أن يتناول ذلك الاجتماع خيار اعتناق الإسلام أو دفع ضريبة دينية (الجزية) للحصول على وضع الشخص المشمول بالحماية. ووسّع تنظيم داعش في الأشهر التالية نطاق سيطرته على الموصل ليشمل الأحياء والقرى المحيطة بالمدينة، بما في ذلك مناطق رئيسية في قضاء الحمدانية (قرقوش وكرمليس وبرطلة). وتلقى المسيحيون هناك نفس الإنذار النهائي الذي تلقاه المسيحيون في الموصل؛ وتمت بالمثل مصادرة الممتلكات والرموز الدينية والتراث الثقافي أو الاستيلاء عليها أو تدميرها. وتعرضت عدة نساء من هذه المناطق للعنف الجنسي أثناء الاحتجاز، وتم إحضارهن لاحقاً إلى الموصل لاسترقاقهن. وتشير المنشورات والخطب العامة والفتاوى التي أصدرها تنظيم داعش في ذلك الوقت إلى توجيهات داخلية تجيز الاستهداف المنهجي للمسيحيين.

27 - وهناك أسبابٌ معقولة للاعتقاد بأن أعضاء تنظيم داعش ارتكبوا مجموعةً واسعةً من الأعمال التي قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية ضد المسيحيين بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الترحيل القسري والاضطهاد والنهب والعنف الجنسي والاسترقاق، وغير ذلك من الأعمال اللاإنسانية مثل الإكراه على اعتناق دين آخر والتدمير المتعمد للتراث الثقافي.

الجرائم المرتكبة ضد الكاكائيين والشبك والترکمان الشيعة

- 28 - ركز التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الكاكائيين والشبك والترکمان الشيعة على البلدات والقرى التي احتلها تنظيم داعش في نينوى وصلاح الدين وديالى وكركوك التي يقطنها أفراد من هذه الطوائف. ويجري حالياً وضع الصيغة النهائية لثلاثة تقارير منفصلة من تقارير تقييم الحالة تتضمن استنتاجات أولية، يعنى كل تقرير منها بطاقة واحدة من الطوائف الثلاث. ويظل هذا التحقيق غير مكتمل عموماً بسبب انتهاء الولاية.
- 29 - وبعد أن بسط تنظيم داعش سيطرته على شمال العراق في عام 2014، باستيلائه على البلدات والقرى الواحدة تلو الأخرى، سعى إلى مهاجمة طوائف الكاكائيين والشبك والترکمان الشيعة في هذه المناطق استناداً إلى أيديولوجيته وسياساته، مما أجبر الآلاف على الفرار من ديارهم. وفي كل منطقة سيطر عليها التنظيم، قام بشكل منهجي بتدمير مواقع التراث الثقافي ونهب الممتلكات. وكان مصير الذين لم يتمكنوا من الفرار في الوقت المناسب هو القتل أو الاختطاف.
- 30 - وعلى الرغم من أن الفريق لم يصل إلى مرحلة التمكن من الخلوص إلى استنتاجات قانونية، فإن الجرائم التي تم التحقيق فيها شملت حملات داعش للتهجير القسري والقتل والاختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة والإرغام على اعتناق دين آخر والتجوع وتدمير التراث الثقافي واستخدام الأسلحة المحظورة التي تستهدف أفراد الطوائف.

الجرائم المرتكبة في الموصل

- 31 - ركّز التحقيق في الموصل وحولها في البداية على سجن بادوش، الذي هاجمه تنظيم داعش في 10 حزيران/يونيه 2014، ثم توسع لاحقاً ليشمل الجرائم المرتكبة ضد أفراد سابقين في قوات الأمن العراقية ومدنيين يُتصور أنهم حلفاء لهم. وأحرز الفريق تقدماً في وضع الصيغة النهائية لتقرير تقييم حالة أعداه عن سجن بادوش خلال الفترة المشمولة بالتقرير بغرض تسليمه إلى القضاء العراقي بنهاية حزيران/يونيه 2024. ووضع تحليل لدعم النتائج الأولية للجرائم المرتكبة ضد قوات الأمن في الموصل لكنه سيظل غير مكتمل بسبب تحديد الأولويات.
- 32 - وفي 10 حزيران/يونيه 2014، شن تنظيم داعش هجوماً متعدد الأوجه على سجن بادوش، وهو مجمّع خرساني غرب الموصل مباشرة يضم ما يقرب من 3 000 سجين. وعقب الاستيلاء على السجن، هرب بعض السجناء. وقام التنظيم بتجميع من بقوا خارج السجن، وفضلهم على أساس الدين، ثم أعدم بعد ذلك ما يقرب من 1 000 سجين، معظمهم من الشيعة، في مواقع متعددة في المنطقة المحيطة يومي 10 و 11 حزيران/يونيه 2014. وانضم العديد من السجناء الآخرين من ذوي الخلفيات المتطرفة، ومعظمهم من أعضاء تنظيم الجيش الإسلامي في العراق وتنظيم القاعدة والحركات الجهادية الأخرى، إلى تنظيم داعش. وقد سبق الهجوم تخطيط وإعداد كبيران، وقاده في نهاية المطاف عدد مختار من قيادات داعش الرئيسية. وتشير الأدلة إلى أن التنظيم كان يعترم استخدام الهجوم كفرصة لملء صفوفه بعناصر إضافية.
- 33 - وهناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الأعمال التي ارتكبت في الهجوم ضد السجناء الشيعة قد ترقى إلى جرائم حرب متعددة وجرائم ضد الإنسانية. ويمكن تحديد وجود نية تمييزية من جانب قيادة تنظيم داعش ضد السجناء الشيعة، وهو ما يرقى إلى مستوى الاضطهاد كجريمة ضد الإنسانية. وفي سياق عمليات القتل الجماعي الأخرى للشيعة، هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الهجوم نفذ بنية الإبادة الجماعية للذكور الشيعة،

كجزء من سياسة الإبادة الجماعية التي ينتهجها تنظيم داعش ضد الشيعة في العراق. ولكن حتى يتسنى التوصل إلى استنتاج بأن تنظيم داعش ارتكب جريمة الإبادة الجماعية ضد الشيعة كمجموعة، يتعين أن تؤخذ في الاعتبار عمليات قتل أخرى للذكور الشيعة ارتكبت في الأراضي الخاضعة لسيطرة التنظيم.

34 - وفي الموصل، استهدف تنظيم داعش أفراداً سابقين في قوات الأمن العراقية وآخرين يُتصور أنهم حلفاء لهم (مثل المدنيين) بشكل مختلف خلال ثلاث مراحل مختلفة بين عامي 2014 و 2017 هي: (أ) الهجوم على الموصل وما تلاه مباشرة؛ (ب) عقب الاحتلال الكامل للمدينة؛ (ج) أثناء حرب التحرير التي عوقب فيها العديد من المدنيين الذين كانوا يعتبرون غير مواليين وقُتلوا واستُخدموا كدروع بشرية. وكان العديد من الأفراد السابقين في قوات الأمن المشمولين بهذا الاستهداف ينتمون إلى السُنَّة من جنوب الموصل. وقد اعتبروا خونة بسبب انتمائهم للحكومة، وتم إدانتهم علناً، وإعدامهم بأبشع الطرق. وتمكن الفريق من جمع أدلة تشير إلى أن الأعمال التي ارتكبتها تنظيم داعش قد ترقى إلى مستوى الجرائم الدولية ضد أفراد سابقين في قوات الأمن العراقية، ولكنه لن يتمكن من توحيد هذه الأدلة في الوقت المناسب لإصدار النتائج الأولية.

الجرائم المرتكبة ضد السُنَّة

35 - تركز التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد السُنَّة في الغالب على محافظة الأنبار، حيث نظر في البداية في الجرائم المرتكبة ضد عشيرة البو نمر في الفترة بين عامي 2014 و 2016، وتوسع مؤخرًا ليشمل الأشخاص الذين أرغمهم تنظيم داعش على التوبة (المستتابين) من عشائر الكربولي والمحلوي والسلماني السنية وغيرها. وعلى مدى الفترة المشمولة بالتقرير، عمل الفريق على وضع الصيغة النهائية لتقرير تقييم حالة بشأن الجرائم المرتكبة ضد عشيرة البو نمر، سيقدم إلى القضاء العراقي في حزيران/يونيه. وتم إعداد تقرير تقييم حالة أولي بشأن الجرائم المرتكبة ضد الضحايا المستتابين، لكنه سيظل غير مكتمل بسبب تحديد الأولويات.

36 - وشن تنظيم داعش هجمات في منطقة البو نمر في الأنبار في الفترة من نهاية عام 2013 حتى 23 و 24 تشرين الأول/أكتوبر 2014، عندما تم الاستيلاء على المنطقة بالكامل. وخلال هذه الفترة، لقي تنظيم داعش معارضة من أفراد من عشيرة البو نمر، وهي واحدة من العشائر السنية العديدة في الأنبار التي تعيش أساساً في المنطقة. وقاتلت عشيرة البو نمر تنظيم القاعدة في عام 2007 كجزء من حركة الصحوة السنية، وعارضت الاحتلال من قبل داعش. وكان تنظيم داعش على علم بهذا التاريخ، واعتبر الأشخاص السُنَّة الذين قاتلوا ضدهم مرتدين. وبعد استيلاء داعش على المنطقة بشكل كامل في أواخر تشرين الأول/أكتوبر 2014، شرع التنظيم في أسر وإعدام أفراد من العشيرة في مناطق مختلفة من الأنبار، بما في ذلك هيت والرمادي والثرثار وحديثة. وكان معظم الذين أُسروا وغُدبوا وقُتلوا أفراداً في قوات الأمن العراقية، أو حركة الصحوة السنية، أو أفراد أسرهم أو أفراداً مرتبطين بهم. وفي كثير من الحالات، منع تنظيم داعش أفراد أسر الضحايا من انتشال الجثث وحرهم من إمكانية دفنها على النحو المناسب. وتعرض أفراد العشيرة الناجون، بمن فيهم النساء والأطفال، للتهجير القسري وصودرت ممتلكاتهم أو دمرت.

37 - وهناك أسبابٌ معقولة للاعتقاد بأن تنظيم داعش ارتكب أعمالاً قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية ضد السُنَّة، بما في ذلك القتل والاعتداء على الكرامة الشخصية والتعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة والتشريد والترحيل القسري والاضطهاد لأسباب سياسية ودينية.

الجرائم المرتكبة في تكريت

38 - ركز التحقيق في الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش في تكريت وما حولها في البداية على مذبحه أفراد أكاديمية تكريت الجوية في الفترة من 12 إلى 14 حزيران/يونيه 2014، واتسع نطاقه ليشمل الجرائم المرتكبة في تكريت والعلم والمناطق المحيطة بهما بين حزيران/يونيه 2014 وأذار/مارس 2015. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وضع تقرير لتقييم حالة بشأن مذبحه أكاديمية تكريت الجوية في صيغته النهائية وأعد لكي يقدم إلى القضاء العراقي في أوائل حزيران/يونيه 2024. وأحرز تقدم في وضع الصيغة النهائية لتقرير تقييم الحالة بشأن تكريت والعلم، ومن المقرر إطلاع القضاء العراقي عليه بحلول انتهاء الولاية.

39 - وفي 11 حزيران/يونيه 2014، دخل تنظيم داعش تكريت، وسرعان ما هزم أفراد الأمن القليلين المتبقين الذين قاوموا، وأطلق سراح السجناء من السجون، ونهب المباني الحكومية والمدنية. وفي اليوم التالي، غادر رتل طويل من الجنود والمتطوعين أكاديمية تكريت الجوية، متجهين سيراً على الأقدام نحو بغداد. وقد اعترض تنظيم داعش هذا الرتل في نقاط مختلفة على طول الطريق السريع بين بغداد والموصل. وتم تحميل الأسرى في شاحنات ونقلهم إلى مجمع القصر الرئاسي في تكريت. وتم فصل السنة عن الشيعة. وبعد التشاور مع كبار قيادات داعش، أمر والي صلاح الدين باستنابة السنة بينما أمر بقتل الشيعة، مما أدى إلى تجميع حوالي 1 700 أسير في مجموعات وإطلاق النار عليهم من مسافة قريبة. ودفنت الجثث في مقابر جماعية في المجمع أو ألقيت في النهر القريب. واستمرت عملية القتل لمدة ثلاثة أيام على الأقل وشارك فيها بنشاط عدد يقدر بما بين 100 و 150 من أعضاء تنظيم داعش. وفي الأشهر التالية، أحكم تنظيم داعش سيطرته على تكريت والعلم والمناطق المحيطة بهما، وقام باعتقال ضباط الشرطة والأمن وأي شخص يُتصور أنه يعارض حكمه و/أو احتجازهم و/أو إعدامهم علناً.

40 - وهناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن المذبحة ارتكبت بنية الإبادة الجماعية للذكور الشيعة، كجزء من سياسة الإبادة الجماعية التي ينتهجها تنظيم داعش ضد الشيعة في العراق. ولكن حتى يتسنى التوصل إلى استنتاج بأن تنظيم داعش ارتكب جريمة الإبادة الجماعية ضد الشيعة كمجموعة، يتعين أن تؤخذ في الاعتبار عمليات قتل أخرى للذكور الشيعة ارتكبت في الأراضي الخاضعة لسيطرة التنظيم. وهناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن نشر داعش لمقاطع الفيديو المتعلقة بهذه الهجمات قد يرقى إلى جريمة التحريض المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية ضد الشيعة. وقد ترقى عمليات القتل نفسها أيضاً إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في القتل والإبادة والسجن وغيرها من الأفعال اللاإنسانية والتعذيب والاضطهاد، وإلى مستوى جرائم الحرب المتمثلة في القتل والاحتجاز التعسفي والمعاملة القاسية والتعذيب.

الجرائم المرتكبة ضد الأيزيديين

41 - غطى التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الأيزيديين الهجوم المنهجي والمتعدد الأوجه الذي شنّه تنظيم داعش في منطقة سنجار. وعلى الصعيد الجغرافي، بدأ الفريق عمله في كوجو وسولاقه وهردان وخانه سور وسونوي، وبعد أن انتهى من تقييمه الأولي للحالة في عام 2021، وسع نطاقه ليشمل المزيد من المستوطنات في المحافظة، مثل همدان وقيني وجير زريك وسيبا شيخ خدر ومزرعة خرو وتل عزيز. وعمل الفريق على تحديث تقييم الحالة الأولي على مدى الفترة المشمولة بالتقرير بغرض إدراج أدلة إضافية ونتائج التحقيقات، التي جمعت جزئياً نتيجة لتوسيع نطاقه. ومن المتوقع أن تسلم إلى القضاء العراقي قبل انتهاء الولاية.

42 - وبعد أن سيطر تنظيم داعش على الموصل في 10 حزيران/يونيه 2014 وتلغفر في 16 حزيران/يونيه 2014، أُطبق التنظيم على بلدة سنجار والقرى المجاورة لها. وشن التنظيم هجوماً منسقاً في جميع أنحاء المنطقة في 3 آب/أغسطس، استهدف فيه سكانها الأيزيديين المدنيين. وفر عدد يقدر بما بين 35 000 و 50 000 من الأيزيديين باتجاه جبال سنجار. وما أن أحكم التنظيم سيطرته على المنطقة حتى حاصر الجبال وقطع جميع طرق الهروب، ليقطع على المختبئين هناك سبل الحصول على ما يكفي من الماء أو الطعام. وأدى ذلك إلى وقوع وفيات، معظمها بين الأطفال وكبار السن. وأسّر الآخرون الذين لم يتمكنوا من الوصول إلى الجبال أو وصلوا إليها وحاولوا الفرار. وقام التنظيم لدى أسرهم بفصل الرجال الأيزيديين عن النساء والأطفال. وأرغم الرجال والنساء الأكبر سناً على اعتناق تفسير داعش للإسلام. أما الذين رفضوا فتم على الفور إعدامهم في عمليات قتل جماعي. وأما الذين اعتنقوه فجمّعوا بأسرهم وسمح لهم بالعيش في الأسر داخل تنظيم داعش، إلا أن هذه السياسة أخذت تتغير شيئاً فشيئاً وأُعدم في نهاية المطاف أيضاً معظم الرجال والفتيات الأكبر سناً الذين أرغموا على اعتناق ذلك التفسير.

43 - وكان فصل الأسرى حسب نوع الجنس إيذاناً ببداية جهود داعش لإقامة نظام منهجي ومنظم لتجارة الرقيق واسترقاق الأيزيديين. وفي سولاقه، تم فصل مجموعة من المُسنّات والأمهات الأكبر سناً عن الأسرى الآخرين وإعدامهم؛ ووزعت على أعضاء التنظيم الفتيات والنساء غير المتزوجات الأصغر سناً، اللاتي غالباً ما تم فصلهن عن النساء اللواتي لديهن أطفال. وتم في الأسر بيع هؤلاء الفتيات والنساء الأصغر سناً غير المتزوجات وتمريضهن، وارتكاب انتهاكات جنسية مستمرة ضدهن، وإرغامهن على القيام بأعمال منزلية. وكانت النساء الأكبر سناً أقل عرضة للانتهاك الجنسي، لكنهن أرغمن على أداء الأعمال المنزلية والزراعية للأسر تنظيم داعش. واستمرت هذه الجرائم لأشهر وسنوات، حيث تم إبقاء آلاف النساء والفتيات رهن الاحتجاز بشكل مستمر. أما الفتيان الأصغر سناً فتم تجنيدهم قسراً في صفوف داعش حيث أرغموا جميعاً تقريباً على العمل القسري، بما في ذلك العمليات العسكرية.

44 - وهناك أسبابٌ معقولة للاعتقاد بأن تنظيم داعش ارتكب أعمالاً قد ترقى إلى مستوى الإبادة الجماعية ضد الأيزيديين كجماعة دينية، وإلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك القتل والاعتصاب والعنف الجنسي والتعذيب والاسترقاق والاستعباد الجنسي وتجنيد الأطفال في جماعة مسلحة.

تدمير التراث الثقافي

45 - ما برح الفريق يعمل بنشاط من خلال تحقيقاته المختلفة على جمع الأدلة المرتبطة بتدمير تنظيم داعش لمواقع التراث الثقافي التي تعود إلى جميع الطوائف في العراق. وتم تحويل موارد التحقيق الخاصة بالفريق في أوائل عام 2022 لتجميع هذه الأدلة وتكوين صورة أوضح عن نطاق وحجم هذا التدمير. وركّزت التحقيقات في البداية على المواقع الأيزيدية والمسيحية في محافظة نينوى، وتوسعت مؤخراً لتشمل مواقع التركمان الشيعة والكاكائيين والشبك والسُنّة في محافظتي صلاح الدين والأنبار. واستمر وضع الصيغة النهائية لتقرير تقييم حالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتقديمه إلى القضاء العراقي قبل انتهاء الولاية.

46 - وبينما كان تنظيم داعش يشق طريقه في جميع أنحاء شمال العراق، استهدف بشكل منهجي مواقع التراث الثقافي التي اعتبرها غير متوافقة مع تفسيره للإسلام. وبناء على ذلك، استهدف التنظيم المساجد والأضرحة المبنية فوق مقابر أو قبور وكذلك التماثيل والصور والزخارف التي اعتبرها التنظيم مظاهر مادية لعبادة الأصنام أو الشرك. وهكذا قام التنظيم بإتلاف أو تدمير عدة مئات من مواقع الأيزيديين والمسيحيين

والكاكائيين والشبك والتركان الشيعة والسُّنَّة. وكانت الطبيعة المنهجية للتدمير واضحة من توقيت وطريقة تدمير هذه المواقع، حيث قام التنظيم بنسف معظمها بالمتفجرات أو تسويتها بالأرض بمعدات ثقيلة بعد فترة وجيزة من سيطرته على منطقة معينة. وجرى استخدام بعض المواقع، أحيانا لأغراض عسكرية، مما أدى إلى إلحاق أضرار جسيمة بها أو تدميرها بمرور الوقت. وقد اضطلعت عدة كيانات تابعة للتنظيم، بما في ذلك إدارة الآداب (الحسبة)، وإدارة الموارد الطبيعية والمدفونة (ديوان الركاز)، وإدارة الدعوة والمساجد (ديوان الدعوة والمساجد) بدور إداري أو تنفيذي في هذه الأعمال، وهو ما اضطلعت به أيضا سلطات صنع القرار الرئيسية في التنظيم، بما في ذلك ولاية نينوى واللجنة المفوضة التابعة لداعش.

استحداث الأسلحة الكيميائية والبيولوجية واستخدامها

47 - بدأ تحقيق الفريق في استخدام تنظيم داعش للأسلحة الكيميائية والبيولوجية واستحداثها لها بالهجوم الذين شنه التنظيم على بلدة تازة خورماتو التركمانية الشيعية في آذار/مارس 2016، وتوسع ليصبح تحقيقا في استيلاء التنظيم على جامعة الموصل في حزيران/يونيه 2014، التي تعدل غرضها لدعم برنامجها لاستحداث الأسلحة. ورُكِّز الفريق على تحديث تقرير تقييم الحالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير في انتظار تقديمه إلى القضاء العراقي قبل انتهاء الولاية. وتم إطلاع القضاء العراقي في أكتوبر/تشرين الأول 2023 على نسخة سابقة من التقرير.

48 - وكجزء من استيلاء تنظيم داعش على الموصل في حزيران/يونيه 2014، احتل التنظيم جامعة الموصل واستولى عمدا على بنيتها التحتية المالية والتجارية والقطاع العام بغرض إنشاء مركز عمليات لإنتاج الأسلحة الكيميائية. واستولى التنظيم على مختبرات ومعدات متخصصة ومواد كيميائية ومخزونات أخرى استخدمها خبراء علميون يعملون لصالحه. وقام هذا البرنامج بإنتاج صواريخ ومدافع هاون كيميائية، وذخائر كيميائية للقنابل الصاروخية، ورؤوس حربية كيميائية، وأجهزة متفجرة كيميائية يدوية الصنع. ومن الأمور البالغة الأهمية أن التنظيم طور ما لا يقل عن ثماني مواد كيميائية سامة - ولا سيما فوسفيد الألومنيوم، والبوتولين، والكلور، وأيون السيانيد، والنيكوتين، والريسين، والخرذل الكبريتي، وكبريتات الثاليوم - ونجح في تحويل اثنتين منها إلى أسلحة. وأثناء القيام بذلك، تم اختبار مواد كيميائية سامة، مثل توكسين النيكوتين وكبريتات الثاليوم، على السجناء لتحديد الجرعات المميتة. واستكشفت عناصر التنظيم على الأقل إمكانية تطوير الجمره الخبيثة، وهي عامل بيولوجي.

49 - وفي 8 آذار/مارس 2016، هاجم تنظيم داعش السكان التركمان الشيعة المدنيين في تازة خورماتو، وهي بلدة صغيرة تقع جنوب كركوك، بأسلحة كيميائية كان قد أنتجها. واحتوى ما لا يقل عن 27 صاروخا استخدمت في الهجوم على خردل الكبريت، وهو مادة كيميائية مدرجة في الجدول 1 بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونتيجة للهجوم، توفي طفلان، وسعى آلاف السكان للحصول على علاج طبي لأعراض تتفق مع أعراض التعرض لعامل مسبب للقرح. وأذن باستخدام الأسلحة الكيميائية وعرضت حوافز على استخدامها على أعلى مستويات التنظيم، وشمل ذلك تقديم مكافآت مالية محددة للقوات التي تنشر مثل هذه الأسلحة. وبالإضافة إلى الهجوم على تازة خورماتو، تشير المعلومات التي تم جمعها إلى أن تنظيم داعش نشر أسلحة كيميائية باستخدام الكلور وخرذل الكبريت ضد أهداف عسكرية ومدنية 12 مرة أخرى على الأقل في أربع محافظات منفصلة في العراق بين عامي 2014 و 2017. وإضافة إلى ذلك، ربما أوقفت السلطات أربع محاولات لنشر أسلحة كيميائية في بغداد في الفترة ما بين حزيران/يونيه وآب/أغسطس 2016.

50 - وهناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن برنامج داعش للأسلحة الكيميائية واستخدام التنظيم لهذه الأسلحة ضد السكان المدنيين في تازة خورماتو واختبار العوامل الكيميائية على السجناء هي أفعال قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وعلاوة على ذلك، فإن استخدام الأسلحة الكيميائية ضد الضحايا التركمان الشيعة في تازة خورماتو قد يشكل عملا من أعمال الإبادة الجماعية من حيث قتل أفراد مجموعة محمية، فضلا عن التسبب في إصابات جسدية وعقلية خطيرة لمجموعة محمية. ولكن حتى يتنسى التوصل إلى استنتاج بأن تنظيم داعش ارتكب جريمة الإبادة الجماعية ضد الشيعة كمجموعة، سيتعين أن تؤخذ في الاعتبار عمليات قتل أخرى للشيعة ارتكبت في الأراضي الخاضعة لسيطرة التنظيم.

تمويل الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش/الدولة الإسلامية في العراق والشام

51 - أنشئت وحدة مواضيعية مخصصة لمساعدة الفريق على بلورة رؤية أعمق لهياكل تنظيم داعش الأساسية، والحوافز المالية التي تحرك هذه الهياكل، وصلاتها بارتكاب جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. وأدى ذلك إلى فحص عدد من كيانات داعش الرئيسية المعنية بصنع القرار والجوانب الإدارية والتشغيلية، بما في ذلك اللجنة المفوضة ومجموعة مختارة من الإدارات وشركات الخدمات المالية. وتم الانتهاء من تقييم حالة بشأن إدارة الخزينة (ديوان بيت المال) خلال الفترة المشمولة بالتقرير وتقاسمه مع القضاء العراقي في شباط/فبراير، بينما أعد تقييمان آخران - بشأن اللجنة المفوضة وإدارة الجنود (ديوان الجند) - من تقييمات الحالة لتقاسمهما قبل انتهاء الولاية.

52 - وبعد استيلاء تنظيم داعش على الموصل في حزيران/يونيه 2014، تألف الهيكل الأساسي لقيادة التنظيم وصنع القرار فيه من لجنتين اسمهما اللجنتان المفوضتان، تعمل إحداهما في الجمهورية العربية السورية والأخرى في العراق، تضمان بين أعضائهما عناصر التنظيم الأعلى رتبة. وظلت هاتان اللجنتان قائمتين معا لسنوات إلى أن جُمعتا في منتصف عام 2017 في لجنة واحدة جرى حلها في أيلول/سبتمبر 2017. وكانت اللجنة المفوضة هي المعنية بتحديد المسار الديني والأيدولوجي للتنظيم، الذي يسترشد به في جميع قراراته، بما في ذلك القرار بشأن حملات منهجية ومحددة الأهداف ضد مجموعات عرقية ودينية معينة في العراق، ولا سيما الأيزيديين والشيعة. وعلى نفس القدر من الأهمية، كانت اللجنة المفوضة تشارك في كل من الإدارة التنظيمية والعسكرية للإقليم الخاضع لسيطرة داعش، وكانت بالتالي تشرف على الشؤون المالية والمدفوعات العسكرية، بما في ذلك شراء الأسلحة والإمدادات ومكافآت ساحات المعارك لدى تحقيق إنجازات عسكرية.

53 - وفي إطار تطُّع تنظيم داعش إلى العمل كدولة، أنشأ التنظيم هياكل شبيهة بالدولة، بما في ذلك الإدارات للمساعدة في حكم أراضيها والمواطنين داخلها. وأحد أهم هذه الهياكل هو ديوان بيت المال، الذي عمل على دعم توسع التنظيم وعملياته العسكرية من خلال حفظ أمواله وتخزينها وإدارتها وصرفها. واعتمد التنظيم في المقام الأول على استغلال النفط لتوليد الإيرادات، ولكنه كان يدر الأموال أيضا من خلال أعمال المصادرة والضرائب والسلب والنهب. وسيطر التنظيم على جميع جوانب الاقتصاد المحلي مستهدفا على وجه التحديد ممتلكات وثروات الأشخاص الذين اعتبرهم مرتبِّين. وتجسيدا لنهجه الهرمي في الحكم، كان ديوان بيت المال ينفذ القرارات التي تتخذها قيادة التنظيم، ويعمم سياساتها على الكيانات الخاضعة لسلطته. وكان التنظيم يستخدم الأموال لدفع رواتب الأفراد العسكريين تحت إدارة الجنود (ديوان الجند) وتمويل عملياتهم.

54 - وتحت إشراف ديوان بيت المال، سمح لشركات الخدمات المالية، التي كان يديرها مدنيون، بمواصلة عملها، ولكن طلب منها دفع عمولة على جميع المعاملات. وكانت بعض شركات الخدمات المالية العاملة في الموصل وفي مواقع أخرى في العراق تقوم بجمع الأموال وتحويلها وصرفها في العراق وخارجه. وقد مكن هذا الهيكل المالي تنظيم داعش من تجنيد المقاتلين ودفع رواتبهم، وشراء الأسلحة، والالتفاف حول العقوبات المفروضة عليه للوصول إلى النظم المالية المشروعة. وعلاوة على ذلك، استغل التنظيم أسواق العملات، واستخدم القيمة المخزنة أو نُظم البطاقات المدفوعة مسبقاً لنقل الأموال من وإلى الأراضي الخاضعة لسيطرته.

الجرائم الجنسية والجنسانية والجرائم المرتكبة ضد الأطفال

55 - أنشئت وحدة مواضيعية مكرسة للتركيز على جرائم داعش الجنسية والجنسانية وجرائمه ضد الأطفال، وهي جرائم قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وتم تضمين جميع الطوائف والمناطق الجغرافية المتضررة. واحتفظ أعضاء هذه الوحدة بالخبرات التي مكنت الفريق من إشراك بعض الناجين والشهود الأكثر ضعفاً وتعرضاً للصدمات، مما زاد من قدرته على استخدام نهج يتمحور على الناجين في عمله. واستمرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير الجهود الرامية إلى وضع الصيغة النهائية لتقرير تحليلي يركز على جرائم داعش الجنسية والجنسانية وجرائمه ضد الأطفال المرتكبة ضد التركمان الشيعة بهدف وضع اللمسات الأخيرة عليه لتسليمه إلى القضاء العراقي في حزيران/يونيه. ويأتي ذلك في أعقاب تقرير عن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات نشر في العام الماضي وسلم إلى السلطات العراقية.

56 - وكان نوع الجنس والعمر عاملين رئيسيين في تحديد الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش ضد الضحايا المستهدفين، وساعدت تحليلات متعمقة اضطلع بها في إلقاء الضوء على مدى هذه العلاقة وطبيعتها. فعلى سبيل المثال، بحسب الإطار الأيديولوجي لداعش، كان الأيزيديون يعتبرون من عبدة الأوثان ويتم استهدافهم للقضاء عليهم. على هذا النحو، كان الرجال والفتيات الأكبر سناً يقتلون بشكل منهجي بمجرد وقوعهم في الأسر في حين كانت النساء والفتيات اللاتي تزيد أعمارهن عن 9 سنوات يُستعبدن جنسياً. وكان الأطفال من الأولاد والبنات الذين لم يبلغوا سن البلوغ يبقون في الأسر مع أمهاتهم. وكان العديد من النساء والفتيات يرغمن أيضاً على تغيير دينهن ويتم في بعض الأحيان تزويجهن قسراً لأعضاء التنظيم. أما الفتيات الذين بلغوا سن البلوغ فكان يتم تجنيدهم وتلقيحهم عقيدة التنظيم في معسكرات التدريب واستخدامهم أحياناً في الأعمال العدائية.

57 - وبالإضافة إلى الأيزيديين، كان تنظيم داعش يستهدف أقليات أخرى. وشمل ذلك التزويج القسري لفتيات من التركمان الشيعة من تلعفر تم أسرهن عند فرارهن إلى سنجار، فضلاً عن اغتصاب نساء الشبك أثناء الاحتجاز في جميع أنحاء الأراضي التي يسيطر عليها التنظيم. وتعرضت العديد من المسيحيات للعنف الجنسي أثناء الاحتجاز، وتم إحضارهن لاحقاً إلى الموصل لاستعبادهن. وتم تجنيد صبية من التركمان الشيعة، بعضهم لا تتجاوز أعمارهم ست سنوات، وتم تجنيد الصبية السُنَّة.

رابعاً - جمع مواد الإثبات وإدارتها واستخدامها

58 - استخدم الفريق مجموعة متنوعة من أنشطة جمع الأدلة طوال فترة ولايته لدعم تحقيقاته. وشملت الأنشطة ذات الأهداف الأكثر تحديداً، التي يقصد بها عادة تقديم أدلة ذات صلة بتحقيقات محددة، جمع إفادات الشهود، وجمع الأدلة المادية من عمليات التفتيش عن مقابر جماعية وتحديد هوية الضحايا، وطلبات الحصول على معلومات الموجهة للشركاء العراقيين والدوليين، والمعلومات المستمدة من مصادر علنية. واضطلع الفريق بأنشطة أخرى تعتمد نهجاً أوسع نطاقاً، مثل رقمنة السجلات المادية المرتبطة بتنظيم داعش وجرائمه، أو الحصول على البيانات من الأجهزة الرقمية للتنظيم التي تم ضبطها، حيث يقوم الفريق بجمع الأدلة ومعالجتها والاستعلام عنها لتحديد ما يمكن أن يكون ذا صلة بتحقيقات محددة. وقد اضطلع بكثير من هذه الأنشطة جنباً إلى جنب مع السلطات العراقية المختصة في إطار بناء القدرات والتدريب تمثيلاً مع الفقرة 39 من اختصاصات الفريق.

ألف - جمع الأدلة المستندية والرقمية والمستمدة من إفادات الشهود

59 - ساعد العمل الوثيق مع الطوائف المتضررة على تعزيز الثقة وتشجيع أفرادها على التقدم لسرد ما تعرضوا له، مما أدى إلى جمع مئات من إفادات الشهود. وكفل الفريق، من خلال وحدته المتخصصة، أن جمع هذه الأدلة يتم وفقاً لعملية تخطيط منهجية ومدروسة، بطريقة تحد من التعرض المحتمل للتهديدات المحددة، تمثيلاً مع الفقرة 44 (و) من اختصاصات الفريق. وشيدت في مباني الفريق في بغداد وإربيل ودهوك مرافق للمقابلات التي يجريها المحققون وفقاً للمعايير الدولية. إضافةً إلى ذلك، أنشئت قدرة داخلية للدعم النفسي الاجتماعي لدعم الشهود الأكثر ضعفاً الذين يجري الفريق مقابلات معهم، بمن فيهم النساء والأطفال، للحد من خطر التعرض لمزيد من الصدمات النفسية وعرض الإحالات إلى الخدمات الصحية داخل شبكته.

60 - وكان نقل المعرفة لتعزيز تدابير حماية ودعم الشهود القائمة في العراق أولوية من أولويات الفريق، وكان يتركز على السلطات العراقية ومنظمات المجتمع المدني ومقدمي الخدمات الصحية. ومنذ عام 2020، وبناء على طلب حكومة العراق، يدعم الفريق تنفيذ التشريعات المحلية لحماية الشهود من خلال العمل مع وزارة الداخلية لدعم تطوير وحدتها المتخصصة. وشمل ذلك قيام خبراء من الفريق في البداية بتقديم دورات لتدريب المدربين لمدة أسبوع، ووضع إجراءات داخلية ومخطط تنظيمي مقترح، وتدريب مخصص للمدربين والممارسين على أفضل الممارسات. ومن الأمور الهامة في هذا الصدد أنه أُجري تقييم مخصص للاحتياجات خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحديد مجالات الدعم الإضافي. وعلى نفس المنوال، قدم الفريق التدريب لمجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة في مجال الدعم النفسي في العراق، مما أدى إلى تقديم 110 دورات تدريبية إلى ما يقرب من 700 مشارك، بمن فيهم أخصائون نفسيون وأخصائون اجتماعيون وعاملون في المجال الإنساني وزعماء دينيون. واستمر خلال الفترة المشمولة بالتقرير بناء القدرات في هذا المجال وجرى التركيز فيه على النهج الواعية بالصدمات والصحة النفسية.

61 - وأدت الجهود المبذولة للحفاظ بشكل منهجي على الأدلة المستندية للجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش التي جمعتها بالفعل السلطات العراقية المختصة إلى رقمنة أكثر من 18 مليون صفحة، وإنشاء غرف أرشفة حديثة في ثلاث محاكم عراقية جنائية. وتمت نشر أكثر من مائة مقالو محلي، و 12 خادوما حاسوبياً، والعديد من المساحات الضوئية للخدمة الشاقة، ومئات الحواسيب المحمولة، وآلاف الرفوف

للأرشفة، ومئات الآلاف من المجلدات والصناديق الخالية من الأحماض. وتواصلت مشاريع الرقمنة والأرشفة في ثمانية مواقع خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ويوشك بعضها على الانتهاء. بالإضافة إلى ذلك، أتاح الفريق برامج مصممة خصيصاً وفقاً لمواصفات المجلس الأعلى للقضاء، مما وفر للمجلس الدعم التقني الأساسي اللازم لمركزية وإدارة هذه السجلات المؤرشفة والرقمية. وتم أيضاً خلال الفترة المشمولة بالتقرير تعزيز قدرة منظمات المجتمع المدني في مجال الحفظ المنهجي للأدلة المستتديّة من خلال عقد حلقات عمل وتوفير المعدات.

62 - وأسفر التعاون مع السلطات العراقية المتخصصة عن الحصول على بيانات من عدد كبير من مضبوطات الهواتف المحمولة وغيرها من أجهزة التخزين الرقمية (كالأقراص الصلبة) الخاصة بداعش، مما أتاح الوصول إلى أدلة متعلقة بالتنظيم مخزنة على هذه الأجهزة كان يتعذر الوصول إليها سابقاً. وأنشأ الفريق مختبرات للاستدلال الجنائي الرقمي في أربع محاكم جنائية عراقية، وهو أمر يسره التبرع بمعدات وتراخيص البرامج. وقد أدى ذلك إلى تمكين القدرة المؤلفة من أفراد عراقيين تلقوا تدريباً من الفريق على الحصول على الأدلة الرقمية وإدارتها والتحقق منها، بما في ذلك من خلال استرجاع الأدلة الجنائية من مصادر إلكترونية باستخدام تقنيات متقدمة للمعلومات المستمدة من مصادر علنية. واستمر توفير معدات إضافية وتدريب إضافي بما يتماشى مع احتياجات هذه المختبرات منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق، وتم التركيز بشكل خاص على الحصول على البيانات من الهواتف المحمولة. وساعدت هذه الجهود على دعم الهدف الذي ينشده القضاء العراقي فيما يتعلق بإنجاز تحليل جنائي كامل لتنظيم داعش وهيكلة التنظيم، وتسلسله القيادي، ووجوده الجغرافي.

باء - عمليات التنقيب عن المقابر الجماعية وجمع الأدلة الجنائية

63 - بالشراكة مع دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية ودائرة الطب العدلي العراقية، قّم الفريق الخبرة التقنية فيما يتعلق بالتنقيب عن 67 مقبرة جماعية مرتبطة بتنظيم داعش، وفقاً للاستراتيجية المتفق عليها التي تأخذ في الاعتبار أولويات الفريق المتعلقة بالتحقيقات. وتولت الدائرتان حفظ وتخزين الأدلة الجنائية والمادية المجموعة من هذه المواقع وفقاً للمعايير الدولية. واتسع نطاق الدعم الذي قدمه الفريق للدائرتين ليشمل توفير معدات وتدريب بقيمة تقارب 2,4 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لتعزيز آليات جمع الأدلة، بما في ذلك المسح الرقمي وإعادة بناء مسارح الجريمة، والترتيبات الأمنية لمواقع التنقيب، ومرافق تخزين المواد البيولوجية، وعمليات تحديد هوية الضحايا. وكان التخطيط والإعداد للتنقيب عن رفات الضحايا الأيزيديين والشيعية ورفعها من موقع يصعب التنقيب فيه، هو بئر علو عنتر، بالقرب من بلدة تلعفر، بؤرة تركيز أنشطة التنقيب التي قام بها الفريق خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

64 - وقد أعيد رفات الضحايا الذين تم التعرف عليهم من عمليات التنقيب هذه، ولا سيما من مواقع في سنجار والموصل وما حولهما، إلى الطوائف والأسر المكلمة عبر مراسم مختلفة نظمتها حكومة العراق. وقد أدى الفريق دوراً نشطاً في جميع مراحل عملية إعادة الرفات، بما في ذلك في مرحلة ما قبل الدفن - وهي المرحلة الدقيقة والأساسية لإعداد الرفات للدفن، ونقل الرفات من مستودع الأدلة الجنائية إلى توابيت مخصصة - ومن خلال توفير الدعم اللوجستي، مثل شراء الأدوات الجنائزية. وفي بعض الحالات، كفلت فعاليات التوعية، التي نظمتها حكومة العراق ودعمها الفريق، وضع آراء الأسر وقادة الطوائف في صميم عملية التخطيط. وتم إيفاد أخصائيين نفسيين سريريين من الفريق خلال المراسم لتقديم الدعم النفسي

والعاطفي الفعال. وتمت آخر عملية إعادة للرفات في كانون الثاني/يناير وتألفت من 41 ضحية أيزيدية. وأقيمت المراسم في بغداد وسولاقه (سنجار). وكان هؤلاء الضحايا من مقبرة جماعية تم التفتيش عنها في عام 2020 بدعم من الفريق.

جيم - إدارة الأدلة وتحليلها

65 - كان الابتكار التكنولوجي في صميم مساعدة الفريق على إدارة مجموعة الأدلة الكبيرة والمتنوعة التي جمعها ومعالجة مجموعة من التعقيدات ذات الصلة. واستناداً إلى مجموعة داخلية من إجراءات التشغيل الموحدة التي وضعت خلال أشهر عمله الأولى، نفذ الفريق نظاماً إلكترونياً لإدارة دورة حياة الأدلة ومجموعة أدوات الاكتشاف الإلكتروني (Relativity) لضمان أن يكون جمعه للأدلة متوافقاً مع المعايير الدولية ويتضمن تسلسلاً واضحاً للعهد. وظل هذا النظام يتطور بشكل ثابت مع مرور الوقت لاستيعاب المتطلبات التي تفرضها عليه عملية التحقيق، وتم نشر البرمجيات كجزء من النظام. فعلى سبيل المثال، استخدمت برمجية Rampiva لإنهاء الأعمال المتراكمة وتقليل الأوقات اللازمة لمعالجة الأدلة المجموعة، مما يجعلها متاحة لاستعراض المحققين والمحللين في غضون أيام بدلاً من أسابيع. وبدأ استخدام برمجية Password، التي تعمل بمعدل يزيد عن 250 000 كلمة مرور في الثانية، للمساعدة في فك تشفير ملفات داعش الرئيسية ذات القيمة الإثباتية العالية للتحقيقات.

66 - ويُسّر الابتكار التكنولوجي أيضاً جمع الرؤى واستخلاص الاستنتاجات ذات المغزى من هذه الأدلة. وأتاح مجموعة أدوات الاكتشاف الإلكتروني إمكانية البحث في محتوى الأدلة المستندية من خلال التعرف البصري على الأحرف، مما أتاح معالجة وتحليل الوثائق المكتوبة بخط اليد، بما في ذلك باللغة العربية. وتم تطوير منصة، تعرف باسم Zateo، لترشيح وتحليل محتوى الصور ومقاطع الفيديو دون تدخل بشري كبير، وهي عملية كانت ستستغرق بخلاف ذلك وقتاً طويلاً للغاية وتستهلك الكثير من الموارد. وشمل ذلك استخدام قدرات متطورة، بما في ذلك التعرف على وجوه الأشخاص وتحليل المشاعر، والكشف عن الطابع والأختام (مثل الطابع والأختام الخاصة بتنظيم داعش)، والكشف عن مقاطع الفيديو والصور شبه المكررة. واستُخدمت برمجيات تحليلية تقليدية نسبياً، مثل i2 Analyst's Notebook و i2 iBase، لتحديد وكشف الروابط بين الأفراد والكيانات والأشياء المرتبطة بالتحقيقات والأدلة التي تم جمعها.

دال - إشراك الدول الأعضاء - دعم التحقيقات والملاحقات القضائية الوطنية

67 - كانت الاستجابة للطلبات الواردة من ولايات قضائية في دولٍ ثالثة دعماً لتحقيقاتها وملاحقاتها القضائية الوطنية جزءاً لا يتجزأ من مهام الفريق من أجل ضمان أوسع استخدام ممكن للأدلة التي جمعها. وقد طلب ما مجموعه 20 دولة ثالثة و 45 سلطة مختصة داخلها المساعدة على مدى فترة الولاية، وبلغ مجموع الطلبات التي تلقاها الفريق 246 طلباً. وقدم الفريق الدعم إلى 18 قضية في دول ثالثة كانت قيد التحقيق وأفضت إلى توجيه اتهامات، مما أسفر في نهاية المطاف عن صدور إدانات في 15 قضية. ويجري حالياً التحقيق في 30 قضية أخرى في ولايات قضائية في دول ثالثة وقد نُحال قريباً إلى المحكمة. وأنتج الفريق في عام 2023 أول ملف قضية مشترك له مع قضاة التحقيق العراقيين، أُتيح للدولة الثالثة التي يقيم فيها الجاني المزعوم، مما يمثل نموذجاً للتعاون بين الفريق والسلطات العراقية دعماً لولايات قضائية في دول ثالثة.

68 - وكان للدعم الذي قَدَّمه الفريق إلى التحقيقات والملاحقات القضائية الوطنية، بما في ذلك تحديد أماكن الشهود وإجراء مقابلات معهم، والكشف عن الأدلة في حيازاته، وتقديم شهادات الخبراء، دور حيوي في تقديم أعضاء تنظيم داعش إلى العدالة. وفي كانون الثاني/يناير، أدانت المحكمة الجنائية المركزية في لشبونة أحد أعضاء داعش العراقيين لارتكابه جرائم حرب في الموصل، استناداً إلى حد كبير إلى أدلة قدمها الفريق بالتعاون الوثيق مع القضاء العراقي، تضمنت شهادات أدلى بها 13 من الضحايا والشهود، عبر الفيديو من العراق، ونسخاً من قضية لا تزال منظورة أمام محكمة في الموصل. ومن الأمثلة الأخرى الدعم الذي قدمه الفريق إلى سلطات الادعاء الألمانية في حزيران/يونيه من العام الماضي، والذي أدى إلى إدانة إحدى عضوات داعش بتهم تتعلق بالإرهاب وجرائم دولية، بما في ذلك المساعدة والتحريض على الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وشمل الدعم المقدم في هذه القضية تحديد هوية الشاهدة الرئيسية وإجراء مقابلة معها، وهي امرأة أيزيدية احتجزتها المدعى عليها وزوجها كجارية لمدة ثلاث سنوات.

خامسا - إرث فريق التحقيق ومساهمته

69 - يصادف هذا العام الذكرى السنوية العاشرة لإعلان تنظيم داعش نفسه خلافة، وهي ذروة حكمه الإرهابي في العراق. وقد سُويت بلداتٌ وقرى بالأرض، ودُمّرت سبل العيش، ومُزقت أسر، تُركت لتتحمل خسائر فادحة. ومع شروع الفريق في عمله التحقيقي في عام 2018، وبدعم جوهري من السلطات العراقية، بدأ الفريق العمل على سرد قصة هذا الإرهاب من خلال الأدلة التي جمعها، ملياً بذلك دعوات جميع الطوائف المتضررة في العراق بمحاسبة المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية. وهذه الدعوات لم تهدأ ولا يزال لها نفس الصخب الذي كانت عليه قبل عقد من الزمن. وهذا هو السبب الذي تعزى إليه أهمية الحفاظ على إرث الفريق، وهو السبب الذي ينبغي من أجله أن تتواصل على الصعيد العالمي جهودُ المساءلة عن الجرائم التي ارتكبتها تنظيم داعش، مع وضع الناجين والطوائف المتضررة في قلب هذه الجهود.

70 - وتمثل المواد والتحليلات التي أنتجها الفريق عمله الرامي إلى أن يقيّم من الناحية القانونية الأعمال التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق على أنها أعمال قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، وفقاً لقرار مجلس الأمن 2379 (2017) واختصاصات الفريق. وتقيد تلك المواد والتحليلات في توحيد وتقديم وتقديم مجموعة من النتائج الوقائية والقانونية التي يمكن للدول الأعضاء، بما فيها العراق، وسلطاتها المختصة النظر فيها أثناء عملها على الصعيد المحلي لمساءلة أعضاء تنظيم داعش عن الجرائم المرتكبة في العراق. وقد ثبت مراراً أن نطاق ومحتوى هذه المواد والتحليلات مفيد للعديد من السلطات المختصة. والدور الذي يقوم به الفريق في دعم جهود المساءلة هذه على الصعيد العالمي، بالتعاون مع السلطات العراقية، هو مقياس ملموس لنجاحه. وعلى نطاق أوسع، ساهم عمل الفريق في تقديم وصف مفصل للأعمال التي ارتكبتها تنظيم داعش في العراق، وسمح للفريق، من خلال التحليل والأدوات المتطورة، بتقييمها على أنها أعمال قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.

71 - وتشكل حيازات الفريق من الأدلة أحد أهم أصوله على الإطلاق. فهي تمثل تعددية المصادر التي جمع منها الفريق الأدلة. وتشمل هذه المصادر السلطات العراقية وعلى الأخص القضاء العراقي، الذي كان المساهم الرئيسي، كما تشمل الناجين والشهود ومنظمات المجتمع المدني في العراق وغيرهم. ولولا هذا التعاون لربما ظل من المتعذر الوصول إلى الأدلة على جرائم داعش. وقد تم دمج هذه الأدلة في أرشيف رقمي مركزي واحد وتنظيمها بطريقة تجعل من السهل البحث فيها، مما يعني أنه سيتم الاحتفاظ بفائدتها

وفعاليتها كأصل من أصول التحقيق. والأهم من ذلك أنه تم الحفاظ على تسلسل العهدة المرتبط بهذه الأدلة وفقا للمعايير الدولية لتعظيم فائدتها في الإجراءات القضائية. وقد تم تأمين هذه الفوائد للعراق، الذي يحتفظ بعهدة الأدلة كما قدمها الفريق، وفقا لاختصاصات الفريق.

72 - وكان إدماج المواطنين العراقيين في ملاك موظفي الفريق، على قدم المساواة مع الموظفين الدوليين وتمشيا مع الفقرة 14 من اختصاصات الفريق، أولوية للفريق منذ وصوله إلى العراق. وحالياً، يشكل الأفراد الوطنيون (أي الموظفون المتفرغون والمتعاقدون المستقلون) نصف عدد كل موظفي الفريق، وبُنذلت جهود لتحقيق التوازن من حيث الجنس والعرق والدين بطريقة تعكس التنوع في العراق نفسه. وكان هؤلاء الأفراد لا غنى عنهم في النهوض بتنفيذ الولاية، حيث اضطلعوا بأدوار حاسمة في التوعية المجتمعية والتحقيقات والاستدلال الجنائي وإدارة الأدلة والخدمات اللغوية والموارد البشرية وأمن المباني والعمليات الميدانية ودعم المهام. وقُدّم التدريب في مجالات ذات صلة بعملهم للمساعدة في تطويرهم المهني بحيث يمكن الاستفادة مستقبلاً من المهارات المتخصصة التي اكتسبوها خلال فترة عملهم مع الفريق.

73 - وأتاح الدعم الذي قدمه الفريق إلى السلطات العراقية في مجال بناء القدرات منصة لها لاتخاذ الخطوة التالية في التتقيب عن المقابر الجماعية وتحديد هوية الضحايا، والأرشفة والرقمنة، والاستدلال الجنائي الرقمي، وحماية الشهود وتزويدهم بالدعم النفسي الاجتماعي. وأدى توفير المعدات والتدريب لدائرة الطب العدلي، على سبيل المثال، إلى تمهيد الطريق لمختبر الحمض النووي بالدائرة للسعي إلى الحصول على اعتماد المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، وهو معيار معترف به على مستوى العالم بين هذه المختبرات. ويعني توفير الدعم المتصل بأرشفة ورقمنة ملايين السجلات الورقية المتعلقة بتنظيم داعش أنه أصبح الآن بمقدور المحاكم الجنائية العراقية المستفيدة أن تنفذ نظاماً لإدارة الوثائق الرقمية للحفاظ على حيازاتها وتسريع عملها، مع تهيئة الوضع لمجلس القضاء الأعلى لإنشاء قاعدة بيانات مركزية لهذه السجلات الرقمية. كما أن إنشاء قدرة تأسيسية، ولكن طويلة الأمد، للاستدلال الجنائي الرقمي، في بعض هذه المحاكم نفسها يزيد أيضاً من قدرتها على معالجة أدلة معينة. وقد اقتربت وزارة الداخلية من الإنشاء الكامل لوحدة خاصة بها لحماية ودعم الشهود.

74 - وأخيراً، لا بد من الاعتراف بعمل الفريق مع الناجين والأسر والطوائف المتضررة ومن أجلهم، بما يتماشى مع النهج المتمحور على الناجين الذي اعتمده الفريق ونقده طوال فترة ولايته. وقد كانت لعمليات التتقيب وتحديد هوية الضحايا، بدعم من الفريق، أهمية عاطفية وثقافية ودينية عميقة لكثير من العراقيين، وقدّمت هذه العمليات للمتضررين توضيحاً بشأن مصير أحبائهم المقربين. وأتاح الفريق للناجين والشهود من خلال وجوده وعمله الميدانيين الفرصة للتقدم لسرد ما تعرضوا له وللإستماع إليهم، مما أسهم بشكل هادف لا في عملية المساءلة فحسب ولكن أيضاً في تشافيهم هم أنفسهم وتشافي مجتمعاتهم. ولن تذهب قصصهم طي النسيان، ولن تُنسى كذلك ذكرى الضحايا الذين قضوا نحبهم. بل ستظل هي جوهر المساءلة عن جرائم داعش وأساسها الذي تعتمد عليه الحقيقة والتاريخ على حدٍ سواء.